

إجراءات التعامل مع الطلبة المتغيبين بدون عذر خلال العام الدراسي

غياب ٢٠ يوم	غياب ١٥ يوم	غياب ١٠ أيام	غياب ٥ أيام	غياب ٣ أيام
<ul style="list-style-type: none"> ترفع إدارة المدرسة لادارة التعليم تقريرا عن وضع الطالب المتغيب و الاجراءات التي تمت بحقه تقيم إدارة التعليم وضع الطالب و ما قدمت له من خدمات تربوية تاختب إدارة التعليم الجهات ذات الاختصاص حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل و نظام الحماية من الإيذاء و لانحتمامها تقوم إدارة التعليم بعد اتخاذ الاجراءات النظامية المطلوبة بالتنسيق و المتابعة مع الجهات ذات الاختصاص المذكورة في الفقرة السابقة حيال ما تم من إجراءات للحالات المحالة لهم 	<ul style="list-style-type: none"> تحويل الطالب من إدارة المدرسة إلى مكتب أو إدارة التعليم قسم التوجيه الطلابي لدراسة حالته وبعد دراسة وضعه وظروفة من مكتب أو ادارة التعليم ينظر في نقل الطالب الى مدرسة أخرى بعد موافقة مدير التعليم معأخذ تعهد كتابي من ولي الأمر بعدم تغييب ابنه عن الدراسة 	<ul style="list-style-type: none"> إنذار ثالث للطالب و إستدعاءولي أمره وأخذ تعهد خطى عليه بانتظام الطالب بالحضور مع استمرار تقديم الخدمات التربوية و العلاجية للطالب و متابعة حالته. 	<ul style="list-style-type: none"> إنذار ثاني للطالب وإشعارولي أمره بالإجراءات المترتبة على الغياب مع استمرار متابعة الحالة من قبل الموجه الطلابي 	<ul style="list-style-type: none"> إنذار أول للطالب و تحويله للموجه الطلابي لدراسة الحالة و تقديم الخدمة التربوية المناسبة له

عزيزي ولي الأمر

- إن حرصك على انضباط ابنائك دليل وعيك بالأنظمة و التعليمات

عزيزي الطالبة / وفقاً لقواعد السلوك و المواظبة للعام ١٤٤٥ هـ

- لا يمنح الطالب درجة كاملة في المشاركة والتفاعل (شاملة الأنشطة والتطبيقات الصافية) في المقرر الذي غاب فيه بدون عذر مقبول
- لا يعاد للطالب المتغيب بدون عذر مقبول الاختبارات القصيرة و لا يمنح درجات تعويضية في (المشاركة و التفاعل)

عزيزي ولِي الأمر وفقاً لقواعد السلوك والمواظبة ٤٤٥١ هـ يعتبر الغياب والاستئذان بعذر في الحالات التالية

حالات الغياب و الاستئذان بعذر مقبول مع إحضار ما يثبت ذلك

مراجعة وحدة الرعاية الطلابية
(تقرير من وحدة الرعاية الطلابية في إدارة التعليم)

ما تقرره الأنظمة واللوائح فيما يتعلق بحماية الطفل

مراجعة الجهات الرسمية
(إشعار مراجعة)

مراجعة صحبة لأحد الأقارب من الدرجة الأولى (والإدارة المدرسية) قبل المرافقة الصحية إلى الدرجة الرابعة في حال وجود المبرر المقبول لذلك (إشعار مراجعة)

مراجعة المستشفيات والمراكز الصحية
(إشعار مراجعة)

وفاة أحد الأقارب إلى الدرجة الرابعة
(إحضار شهادة الوفاة)

الإجازة المرضية
(معتمدة في منصة صحتي)